



Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1989/9  
28 November 1988  
ARABIC  
Original : ENGLISH/FRENCH



# الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الانسان  
الدورة الخامسة والاربعون  
البند ٨ من جدول الاعمال المؤقت

مسألة أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية  
الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد  
الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية  
في جميع البلدان ، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها  
البلدان النامية في جهودها الرامية الى اعمال هذه الحقوق

تقرير الامين العام

## المحتويات

### المفحة

١	.....	اولا - مقدمة
٢	.....	ثانيا - معلومات متلقاة من الحكومات
٢	.....	كندا
٣	.....	جامايكا
٣	.....	مدغشقر
٨	.....	بولندا
٩	.....	ثالثا - معلومات متلقاة من أجهزة الأمم المتحدة
٩	.....	مركز مناهضة الفصل العنصري
	.....	اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير
٩	.....	القابلة للتصرف

المحتويات (تابع)

المفحة

١٠	..... دائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية	ثالثا -
١٠	..... برنامج الأمم المتحدة الانمائي	(تابع)
١٠	..... صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية	
١١	..... مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين	
١٣	..... معلومات متلقاة من الوكالات المتخصصة	رابعا -
١٣	..... منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	
١٣	..... اتحاد البريد العالمي	
١٤	..... معلومات متلقاة من المنظمات غير الحكومية	خامسا -
١٤	..... مجلس الجهات الأربع	
١٥	..... مؤسسة "رادا بارتن"	
١٦	..... الاتحاد العالمي للعمل	

أولا - مقدمة

ناشدة لجنة حقوق الانسان ، بمقتضى القرار ٢٢/١٩٨٨ ، الدول كافة باتباع سياسات ترمي الى اعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية وتعزيزها وحمايتها ، وطلبت اليها التعاون من أجل النهوض بالتقدم الاجتماعي ورفع مستويات العيش في كنف حرية أوسع ، كما رجت اللجنة من الأمين العام أن يدعو الحكومات ، وهيئات الأمم المتحدة ، ووكالاتها المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية التي لم تفعل ذلك بعد ، الى التعقيب على سياساتها المتمثلة بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتعزيزها وحمايتها وأن يقدم تقريراً عن ذلك للس اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين .

ويحتوي التقرير الحالي على معلومات قدمتها الحكومات وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية وفقاً لقرار لجنة حقوق الانسان ٢٢/١٩٨٨ . ومستنسخ أية معلومات اضافية كاضافات للوثيقة الحالية .

## ثانيا - معلومات متعلقة من الحكومات

### كندا

[الاصل : الانكليزية/الفرنسية]

[١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨]

إن أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، فضلا عن الحقوق المدنية والسياسية ، من السياسات المرعية لدى مختلف الحكومات في كندا . وقد ألزمت كندا نفسها بهذا الهدف عندما انضمت الى المعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان في عام ١٩٧٦ .

وأوردت التقارير المقدمة من كندا وفقا لهذين المعهدين التدابير التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ أحكامهما . وتحتوي التقارير على معلومات مفصلة عن مختلف التدابير المتخذة ، وعلى وجه التحديد في مجالات العمالة والعمل ، والضمان الاجتماعي والصحة ، والتعليم والثقافة .

ووفقا لانداء الموجه الى الدول كافة في الفقرة ٢ من القرار ٢٢/١٩٨٨ ، تتعاون كندا مع الدول الأخرى من أجل النهوض بالتقدم الاجتماعي ورفع مستويات المعيش في كنف حرية أوسع .

وتخصص حكومة كندا نحو ٢,٥ مليار دولار سنويا ، أو قرابة ٠,٥ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي ، للمساعدات الدولية . ويولى اهتمام خاص بالمساعدات المقدمة الى أقل البلدان نموا .

وطبقا لاستراتيجية جديدة للمساعدات الانمائية اعتمدتها الحكومة الكندية ، سيراعى في المساعدات الانمائية احترام حقوق الانسان . فستزود الحكومة سنويا بمعلومات عن أحوال حقوق الانسان ذات صلة لتسهيل تحديد القنوات الملائمة للمساعدات الانمائية الرسمية الكندية والمخيمات الشنائية لكل بلد . وحيثما تكون هناك أنماط لانتهاكات منتظمة وجسيمة ومستمرة لحقوق الانسان ، وحيثما لا يضمن وصول المساعدات الكندية الى مستحقيها ، فسترفض أو تخفف المساعدة الى الحكومات . وفي مثل تلك الظروف ، ستوجه المساعدات الكندية عن طريق شركاء الحكومة الانمائيين على المستوى القاعدي مثل المنظمات غير الحكومية والمنظمات المتعددة الاطراف ، الامر الذي يكفل وصول المعونة مباشرة الى الفقراء في الأماكن التي تهم الحاجة إليها .

وقد انشأت حكومة كندا مركزا دوليا لحقوق الانسان والتنمية الديمقراطية ،  
سيعمل بشكل وثيق مع الحكومات والمؤسسات العامة والمنظمات غير الحكومية في البلدان  
النامية للمساعدة على انشاء وتدعيم المؤسسات والبرامج والانشطة التي تعزز حقوق  
الانسان المعترف بها دوليا .

#### جامايكا

[الاصل : الانكليزية]

[٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨]

شرد المعلومات والتعليقات حول سياسات حكومة جامايكا بشأن أعمال الحقوق  
الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتعزيزها وحمايتها ، في التقارير الدورية المقدمة  
من جامايكا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وقدمت جامايكا تقارير في عامي ١٩٨١ و ١٩٨٨ عن أعمال الحقوق المنصوص عليها  
في العهد .

#### مدغشقر

[الاصل : الفرنسية]

[١٠ و ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨]

لقد اعتمدت الحكومة ، كجزء من سياستها الاقتصادية الانمائية التي تهدف  
بالدرجة الاولى الى تحقيق الاكتفاء الذاتي من الاغذية وتنويع المنتجات من اجل  
التصدير وتحسين مستويات معيشة الشعب ، سلسلة من التدابير التي تشمل ما يلي :

- (أ) سياسة حوافز سعرية للمنتجات الزراعية ؛
- (ب) رفع الرواتب والدخول علاوة على تخفيض التضخم ؛
- (ج) زيادة كفاءة الاقتصاد ككل عن طريق تنفيذ قانون الاستثمارات ؛
- (د) خلق وظائف جديدة ؛
- (هـ) تحسين الاحوال الاجتماعية . والاولويات في هذا الصدد لمحة السكان ،  
ونوعية التعليم ، والاسكان ، وامدادات مياه الشرب ، والتمحاح الحضري .

وينبغي الإشارة أيضا إلى أن التوصيات التي تقدم بها فريق الخبراء [الحكومي العامل] المعني بالحقوق في التنمية مشجعة للغاية . فالتدعيم التدريجي للحقوق في التنمية سيمثل اسهاما اضافيا في تمتع كل مواطن تمتعا كاملا بالحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية .

ولذا ، فإن التدابير المختلفة التي اتخذت تشهد في نهاية الامر على استعداد الحكومة لتدعيم وتعزيز تنمية الحقوق الاساسية المعترف بها لكل مواطن والتي يضمنها له الدستور كذلك .

وفي مجال الحقوق الثقافية ، أودعت جمهورية مدغشقر الديمقراطية في دستورها الصادر في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ احكاما تؤكد على أهمية الثقافة في الممارسة الانمائية للامة . وينبغي الإشارة بوجه خاص الى المادة ٤١ (٢) من الدستور التي تنص على أن الدولة تضمن لكل فرد فرما متساوية في التعليم ، وفي التدريب المهني ، وفي الثقافة ، بدون أي قيد خلاف استعداد الفرد .

كما ينص في المادة ١٣ من نفس الوثيقة على أن "الحريات الاساسية وحقوق الافراد مضمونة في إطار ميثاق الثورة الاشتراكية" . وحيث أنه يجب اعتبار الحق في الثقافة من بين حقوق الافراد تلك ، فإنه يجب علينا أن نشير أيضا الى الميثاق الذي يتضمن برنامج عمل للمبادئ والاهداف التي يتعين بلوغها في المجالات المحددة للثقافة والفنون .

فكيف جسدنا الضمانات الفعالة لتلك الحقوق الثقافية المنصوص عليها في الدستور وفي الميثاق ؟

وكما هو معلوم للجميع ، فإن وزارة الثقافة والفنون الثورية هي الجهاز المركزي الرسمي الذي يتولى أمور الثقافة والفنون . ويمثل انشاء الوزارة ، الذي تم بعد وقت قصير من قيام النظام الجديد ، بداية تنفيذ سياسة جديدة في الأمور الثقافية .

والسمات المميزة لتلك السياسة الجديدة هي التالية :

- (أ) البحث عن سبل للنهوض بالثقافة والفنون وجعلها أكثر ديمقراطية باضفاء طابع اللامركزية عليها بغية توسيع حدود مشاركة الجماهير فيها ؛
- (ب) اقتناء الممتلكات الثقافية الموجودة في البلاد وفي الخارج (استعادتها) ؛

(ج) إنشاء الهياكل المطلوبة داخل دائرة الثقافة والفنون لتنفيذ تلك المهام ، وفي المقام الاول تلك الانشطة المتمثلة بالتعبير الثقافي والفني : أي الكتب والمتاحف والوثائق والموسيقى والمسرح .

وهكذا ، فاذا وضعنا جانبا دور الديوان الوزاري الذي يتولى توجيه أنشطة الوزارة ، فإن مكتب الأمين العام للادارة المركزية هو الذي يقوم بتنسيق الثقافة والفنون . ويتكون هذا المكتب من ثلاث دوائر ، تتولى احداها الثقافة بشكل أساسي ، والثانية الفنون والاشيرة نشر الثقافة والفنون بين جماهير الشعب . وتنقسم كل دائرة الى ثلاث وحدات . وعموما فالمهام الرئيسية هي الأنشطة المتعلقة بصون التراث والانتاج الثقافي والفني ونشر الثقافة بين الجماهير والتدريب المهني وتوجيه الأنشطة . وعلاوة على تلك المكاتب الثلاثة ، فقد أنشئت مصالح مركزية تابعة لمكتب الأمين العام لتتولى القيام بتنمية أوسع مدى للثقافة والفنون على الصعيدين الوطني والدولي معا .

ويمتد عمل هذه الهياكل الى الصعيد الاقليمي من خلال مصالح الثقافة والفنون الثورية في المقاطعات التي تطبق هذا النهج وفقا للظروف المعينة السائدة في كل اقليم .

ولذا يمكن القول بأنه على مدى السنوات العشر السابقة استهدفت السياسة المتبعة في مجال حماية الحقوق الثقافية واعمالها ، إضفاء الصبغة الديمقراطية على الثقافة على المستوى الجماهيري .

واتخذت هذه الصبغة الديمقراطية الاشكال التالية :

- (أ) تشييد مبنى جديد للمكتبة الوطنية ؛
- (ب) اقامة المكتبات بشكل لا مركزي في ٦٢ فيغونديرونامبوكونتاني (من بين ١١٠ الموجودة منها) وفي فيريزامبوكونتاني وفوكونتاني والهيئات العامة والخاصة وبيوت الشباب ؛
- (ج) نشر ٣ كتب حتى كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ باللغتين المالغاشية أو الفرنسية أو في طبعات ثنائية اللغة ، الهدف منها بوجه خاص تشجيع الكتاب والباحثين على انتاج أعمال ترفع من وعي الجماهير بالقيم الثقافية للتقاليد والعادات والمعتقدات والطقوس المالغاشية . ومن أمثلة ذلك : "Fantaro ny aloalo" و"التسني والثوري" و"Vato ambany Riana" (Ratisvalaka A) . وقد تتناول تلك الاعمال أيضا مواضيع أدبية ("Mitaraina ny tany" بقلم أندريه أندراينا : طبعان) أو الرياضة ("لعبة الرجبى في مالغاش") ، أو التاريخ ("Tahirin' Antsihanak a") ، أو السياسة (المرأة والسياسة) ، ومواضيع أخرى كثيرة ذات طابع وطني أو دولي ("Dinan'i Afrika momba ny kolontsaina") ؛

(د) ترميم أو إعادة بناء أو اصلاح المواقع أو الآثار التاريخية ، وهي عملية تمول من الصندوق الوطني للتنمية الاقتصادية لجمهورية مدغشقر . والهدف من ذلك هو تعزيز الهوية الثقافية المالاغاشية ، والارتقاء بالابداع وحماية التراث الوطني . ومن أمثلة ذلك ترميم كنيسة أمبوهيمانورو وكنيسة أمبامرينانا وكنيسة أندوهالو الكاشوليكية وكنيستي الامبوديغوتاترا (كنيسة القديسة ماري) وفاسان - دراينيهارو ، وإعادة بناء ايلافي روبا وأنتونغونا روبا ودار تسينجواريفو ، واصلاح مقبرة مانانارا - أفراترا وقلعة ماهافيلونا (فولبوانت) ، وتولياري مياري ، وبحيرة أنتانافو (أنتسيرانانا) المقدسة ، وكهوف بيلوباكا (ماهاجانغا) الاربعة . وينبغي الإشارة أيضا الى انشاء متحف في أمبوسيترا ، وتشديد عمود تذكاري لعام ١٩٤٧ في فيانارانيسوا ؛

(هـ) عقد مسابقات تهدف الى تعزيز المشاركة الشعبية في الابداع الثقافي والى رفع الوعي واكتشاف الموهوبين من الشباب أو المواهب المجهولة ، والى تشجيع التنافس بين الفنانين واضفاء اللامركزية على الثقافة . وهكذا ففيما بين عامي ١٩٨٧ و ١٩٨٨ عقدت وزارة الثقافة والفنون الثورية ٣٦ مسابقة مختلفة بلغ مجموع جوائزها النقدية ٣٠ ٠٥٤ ٠٠٠ فرنك مالاغاشي ، من بينها ٢٠ مسابقة على الصعيد الوطني والـ ١٦ المتبقية على الصعيد الاقليمي . وفيما يلي توزيع المسابقات حسب فئاتها :

٩	مسابقات أدبية وتاريخية	-
٧	غناء وموسيقى	-
٩	رسم وتصوير	-
٤	عادات وتقاليد	-
٣	مواقع تاريخية	-
٤	مسابقات متنوعة	-
٣٦		

(و) افتتاح مسرح في المركز الثقافي بالمدينة الرئيسية في ماهاجانغسا فاريتاني ، وهي عملية تكلفت ٢٠٠ ١ مليون فرنك مالاغاشي (البناء + المعدات أو التجهيزات الخارجية والداخلية) ، وهو مصمم لعقد جميع أنواع الأنشطة الفنية والثقافية المحلية والدولية على حد سواء (المسرحيات والفنون الشعبية والرقص وعروض المنوعات والعروض السينمائية والحفلات الموسيقية) ، والندوات والعلاقات الدراسية والموائد المستديرة والمحاضرات ؛

(ز) انشاء المكتب المالاغاشي لحقوق النشر استجابة لاهتمام السلطة الثورية بحماية المصالح المادية والمعنوية للمؤلفين المالاغاشيين والاجانب والدفاع عنها على أساس حقوق الامتياز في الاراضي الوطنية والخارج ولتشجيع التنمية الفنية . وحتسب ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ كان توزيع المؤلفين المسجلين في المكتب على النحو التالي :



٤٠٧	مؤلفو الشعر الغنائي أو ملحنوه
٩٣	مؤلفو موضوعات أدبية
١٤	كتاب مسرح
٢٤	مصممون

وللمكتب صندوق ثقافي واجتماعي . وبنهاية عام ١٩٨٧ ، كان مؤلفا ممن تجاوز عمرهم الستين قد حملوا على معاشات تقاعدية ؛

(ج) تنظيم وتجميع الفنانين والمبدعين . ويعتبر هذا الامر مهمة واسعة النطاق طويلة المدى حيث أن تشكيل روابط للفنانين عن طريق القوانين لتعزيز الانشطة المتضافرة التي يشارك فيها الفنانون والسلطات العامة والجمهور لا يمكن أن يتم بين عشية وضحاها دون تعبئة متواصلة وطرائق تنظيمية معينة . وينبغي لمثل هذا التجميع أن يعين الفنانين المبدعين على امتلاك براعة تقنية أفضل في مجالاتهم وتزويدهم بالمساعدات المالية والمادية الأفضل .

وبالتالي ، يمكننا أن نذكر أن سياسة أعمال وحماية الحقوق الثقافية أخذت تؤتي ثمارها في جمهورية مدغشقر الديمقراطية مع ابتداء العقد العالمي للتنمية الثقافية (١٩٨٨ - ١٩٩٧) الذي نشارك فيه .

وفي هذا السياق ، يمكن ذكر الانجازات التالية لوزارة الثقافة والفنون الثورية :

- (أ) معرض "مؤلفات وباحثات" (٨ آذار/مارس ١٩٨٨) ؛
- (ب) المشاركة في السنة الدولية لمحو الامية التي تشرف عليها اليونسكو (أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ - آب/أغسطس ١٩٨٩) والتي تهدف الى تنشيط الرغبة في القراءة والى نشر الكتب بين الجماهير ؛ والسكان المستهدفون منها هم الشباب . وتحقيقا لهذا الغرض ، تم نشر أعمال رابياريفلو (ماهاجانغا وفيانارانساوا وأنتاناناريفو) ودوكس ؛
- (ج) معرض عن "الآلات الموسيقية المالاغاشية" ؛
- (د) معرض عن "المسلسلات الهزلية" ؛
- (هـ) محاضرة عن الفنون الجميلة في الجزائر ؛
- (و) محاضرة عن الفنون التشكيلية الحديثة ؛
- (ز) حلقة تدارس عن الفنون التشكيلية .

ويوجد حاليا تقدير أفضل للقيم الثقافية والفنية على المستوى الجماهيري وتعبئة أكبر بين معظم الفنانين المبدعين الذين لا يترددون في التعاون مع المسؤولين المعنيين في وزارة الثقافة والفنون الثورية .

وهناك أيضا نوع من الحماس المتزايد في أوساط الشباب لاشباع رغباتهم الذهنية والتعبير عن مواهبهم الغنية الكامنة . وهذا يفسر العدد الكبير من القراء في جميع المكتبات العامة تقريبا ، التي اكتظت بهم بالفعل ، وفي مراكز التعليم الموسيقي لجميع أهالي الفاريتاني وفي حلقات التدارس للمبتدئين التي تنظمها الادارة كل سنة خلال "الاسبوع الثقافي" .

#### بولندا

[الاصل : الانكليزية]

[١٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨]

تزود بولندا ، بوصفها طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، مركز حقوق الانسان بتقارير منتظمة عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والتي تعد وفقا لمقتضيات العهد الاتف الذكر . ولا يبدو من الضروري ، في هذه الظروف ، تقديم تقرير بولندي آخر عن هذا الموضوع .

ثالثا - معلومات متلقاة من أجهزة الأمم المتحدة

مركز مناهضة الفصل العنصري

[الاصل : الانكليزية]

[٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨]

إن جميع جهود اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري موجهة صوب القضاء على نظام الفصل العنصري الاجرامي ، الذي يحرم في ظله شعب جنوب افريقيا المضطهد من جميع حقوقه الانسانية وحرياته الاساسية ، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وهذا الانتهاك الصارخ للحقوق الانسانية والحرريات الاساسية لذلك الشعب متأصل في سياسة الفصل العنصري ، الذي يعتبر القضاء عليه أمرا حتميا لكي يتمتع الشعب المضطهد بممارسة حقوقه وحرياته بالكامل .

وتعطي التقارير السنوية التي تقدمها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري الى الجمعية العامة ومجلس الأمن صورة كاملة عن جهودنا الرامية الى القضاء على نظام الفصل العنصري الشرير .

اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني

لحقوقه غير القابلة للتصرف

[الاصل : الانكليزية]

[٦ تموز/يوليه ١٩٨٨]

أعربت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، مرارا عن قلقها بشأن السياسات والممارسات الاسرائيلية ، أي سلطة الاحتلال ، في الاراضي الفلسطينية المحتلة . وقد شعرت اللجنة ، من جملة أمور ، بقلق بالغ إزاء مواصلة السلطات الاسرائيلية القيام بتدابير ادارية واقتصادية ، وغير ذلك من التدابير ، لزيادة تشديد سيطرتها على الاراضي المحتلة ، مما يعيق تطورها التلقائي . ويرد أحدث بيان للجنة عن هذه القضية في تقريرها الى الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة<sup>(١)</sup> .

### دائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية

[الاصل : الانكليزية]

[١١ آب/أغسطس ١٩٨٨]

يحتوي المسح الاقتصادي العالمي لعام ١٩٨٨ الذي أعدته الدائرة على مرفق يقدم نظرة عامة على عدة مؤشرات هامة عديدة عن المكاسب الاقتصادية للمرأة . ونتيجة لما لقيه المسح من قبول في أحدث دورة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمناقشات التي أثارها ، فقد طلب اليها أن تقدم مزيداً من الدراسات عن الجوانب الاقتصادية لاحوال المرأة واسهامها في التنمية الاقتصادية . ونحن على ثقة من أن تلك الدراسات ستكون وشيكة الملة بالمناقشات المتعلقة بمساواة المرأة في الفرص وفي الترقى . وتوجد نسخة متاحة من المسح الاقتصادي العالمي لعام ١٩٨٨ (E/1988/50-ST/ESA/205) في ملفات الامانة للاسترشاد بها .

### برنامج الأمم المتحدة الانمائي

[الاصل : الانكليزية]

[٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨]

يرفق برنامج الأمم المتحدة الانمائي لمحة اعلامية عن البرنامج تبين أن برنامج الأمم المتحدة الانمائي أنفق في عملياته التمويلية ١١١ ٠٨٨ ٠٠٠ دولار أمريكي على مدى السنوات الاخيرة ، وأن ما مجمله ١٨٥ مشروعاً قد ارتبطت بهذا الهدف . وتوجد نسخة من البرنامج في ملفات الامانة متاحة للاسترشاد بها .

### صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

[الاصل : الانكليزية]

[١٩ تموز/يوليه ١٩٨٨]

إن جميع أعمال الصندوق موجهة صوب انجاز التنمية الاقتصادية والاجتماعية . وعلاوة على ذلك ، فإنه يولي تركيز خاص ، عند استحداث البرامج التي سيجرى دعمها ، لاحترام المحيط الثقافي . فعلى سبيل المثال ، تبدأ كثير من برامج تنظيم الاسرة والتوعية الاسرية بدراسة اجتماعية - ثقافية تستخدم كأساس لتحديد المضامين النهائية للبرامج .

وفي هذا السياق ، ينبغي أن يلاحظ كذلك أن اثنين من المبادئ الرئيسية التي تهتدى بها أعمال الصندوق - حرية الاختيار والطوعية - يردان في الفقرة ١٦ من إعلان طهران الذي اعتمدته المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في ١٣ أيار/مايو ١٩٦٨<sup>(٢)</sup> وفي الفقرة ١٤ من خطة العمل السكانية العالمية لعام ١٩٧٤<sup>(٣)</sup> . وتعترف الفقرة ١٤ (و) من خطة العمل بالحرية الأساسية لجميع المتزوجين والأفراد في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد أطفالهم والفواصل الزمنية فيما بينهم . ويستخدم أكثر من نصف موارد الصندوق في توفير المعلومات والوسائل المطلوبة لممارسة هذا الحق . فضلاً عن ذلك ، يؤيد الصندوق بطبيعة الحال تأييداً كاملاً النزعة الطوعية في تنظيم الأسرة ولا يمسول أية برامج أو مشاريع تنفذ قسراً أو كرهاً .

وتشير الفقرة ١٥ من إعلان طهران ، الذي اعتمدته المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان ، إلى الحاجة إلى تحسين وضع المرأة . وقد استحدث الصندوق لهذا الغرض استراتيجية تكفل مشاركة المرأة في جميع البرامج السكانية التي يمولها واستفادتها منها إلى أقصى حد ممكن .

#### مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

[الأصل : الفرنسية]

[٧ حزيران/يونيه ١٩٨٨]

لهذه المسألة أهميتها الحاسمة للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ومن المؤكد أن حماية حقوق اللاجئين تشمل النهوض بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما يتفق مع نموذج اتفاقية عام ١٩٥١ وروحها . وبسبب الترابط بين الحماية وبين البحث عن حلول دائمة لمشاكل اللاجئين ، فإن هذه المسألة لها أهمية عظمى لدى المفوضية .

وفي إطار الحلول الدائمة التي تنفذها المفوضية تقليدياً - أي دمج اللاجئين - من مجتمعات البلدان المستقبلية ، عن طريق التوطين أو إعادة التوطين ، وإعادة ادماجهم في أوطان منشئهم عن طريق إعادة الطوعية إلى الوطن - يمكن اعتبار الانجاز التدريجي لتلك الحقوق جزءاً من الحماية ، وذلك بقدر ما تساهم به تلك الحقوق وبشكل كبير في توفير معاملة للاجئين تتماشى مع المبادئ والمعايير المعترف بها دولياً في هذا المجال .

ولذا فعموما ما تحتوي برامج المساعدات التي تمولها المفوضية على عناصر مدمجة في الأمل لتزويد اللاجئين بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية المنصوص عليها في الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين والمؤرخة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٥١ . بيد أنه من نافلة القول أن التمتع الفعلي بتلك الحقوق يعتمد على التدابير التي تتخذها الحكومات المعنية لاعطاء هذه الحقوق مضمونها . ومن الضروري ، تحقيقا لهذه الغاية ، أن يكون هناك تعاون وشيق بين حكومات البلدان المستقبلية وبين المفوضية . ومن هذا المنطلق ، وأخذا في الاعتبار المشاكل المصادفة في حالات معينة ، تتجه المفوضية بجهودها نحو الحكومات التي لم تعتمد تدابير لبلوغ تلك الحقوق ، أو تدعو الحكومات عندما تنص أحكامها الداخلية على تلك الحقوق ، إلى رفع العراقيل والقيود التي تحول دون تطبيقها بفعالية .

رابعاً - معلومات متلقاة من الوكالات المتخصصة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

[الأصل : الانكليزية]

[٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨]

ستنظم اليونسكو في عام ١٩٨٩ اجتماعاً دولياً للخبراء (الغئة السادسة) لمناقشة الأمور التي تقع في دائرة اختصاصها والتي تشمل بتنفيذ العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان لعام ١٩٦٦ ، ولا سيما المتعلقة منها بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وذلك من منظور متعدد الفروع .

ولمزيد من المعلومات ، فقد أرسلت الى أمانة الأمم المتحدة نسخة من مشروع تقرير أعدته اليونسكو عن التقدم المحرز في مجال الامتثال لاحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تقع في نطاق أنشطة المنظمة لكي تنظر فيه اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . ومشروع التقرير - (127 EX/43) متاح في ملفات الأمانة للرجوع اليه .

الاتحاد البريدي العالمي

[الأصل : الانكليزية]

[٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٨]

تابع الاتحاد البريدي العالمي عن كثب تطورات هذا الامر خاصة وان أنشطة الاتحاد تهدف الى تنمية الاتصالات عن طريق التشغيل الفعال للخدمات البريدية فتساهم بذلك في انجاز غايات التعاون الدولي في المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية .

خامسا - معلومات متعلقة من المنظمات غير الحكومية

مجلس الجهات الأربع

[الامل : الانكليزية]

[١٢ تموز/يوليه ١٩٨٨]

سبق وأن بيّنا آراءنا إزاء هذه المسألة في الوثيقة E/CN.4/1987/NGO/68 والتي اقترحنا فيها ، بالاستناد الى ممارسات وخبرة الفريق العامل للدورة السابق المعني بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والس مبادئ الواردة في اعلان الحق في التنمية ، بأنه ينبغي للتدابير التي تتخذها الدول للإعمال التدريجي لتلك الحقوق أن تركز على التجمعات الثقافية والجغرافية المعرضة للتأثر بشكل خاص مثل الاقليات والاهالي الاصليين في الاقاليم المنعزلة والنامية . ومن الامور الاساسية ، وفقا للعهد ، تجنب التمييز في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو في انجازها . وهذا يقتضي القيام بعمل في مرحلة مبكرة لكي تتساوى كل الجماعات داخل المجتمع الوطني في المشاركة والسلطة .

وقد استعرضنا مؤخرا عمل اللجنة المعنية بالقضاء على الفصل العنصري منذ عام ١٩٨٠ . وقد طلب أعضاء تلك اللجنة مرارا من الدول الاطراف معلومات عن الاجراءات الايجابية المتخذة لمساواة الجماعات المعرضة للتأثر في المشاركة والسلطة ، موضحين بأن الاختلافات العرقية كثيرا ما تتزامن مع التمييز الاقتصادي والاجتماعي ، وخاصة في تلك المناطق التي تتركز فيها الجماعات العرقية . وفيما يخص بنسبة ٧٤ في المائة من ٢٧٠ تقريراً فحصتها اللجنة منذ عام ١٩٨٠ ، فإن أسئلة الاعضاء كانت تدور على وجه التخصيص حول الاقليات . وطلبت معلومات عن غير الوطنيين فيما يخص ٣٩ في المائة من التقارير ، وعن الاهالي الاصليين أو أبناء القبائل فيما يخص ٢٤ في المائة من التقارير .

وسألت اللجنة ، فيما يخص ٤٥ في المائة من تلك التقارير ال ٢٧٠ ، عما اذا كانت الاقليات والاشخاص من السكان الاصليين يتعلمون بالمدارس مثل غيرهم ، وفيما يخص ٢٧ في المائة من التقارير ، عما اذا كان هؤلاء الاشخاص مستخدمين بشكل مساو لغيرهم ، وفيما يخص ٣٠ في المائة من التقارير ، عما اذا كانوا ممثلين على حد سواء مع غيرهم في المؤسسات السياسية الوطنية وفي الخدمة المدنية ؛ وفيما يخص ١٤ في المائة من التقارير عما اذا كانت لهم حقوق متساوية في الارض .



ويتضح من دراستنا لآخر أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على الفصل العنصري - والتي ستُنشر في العدد المقبل من *Acta Sociologica* - أن التمييز العنصري حسبما جاء في الفقرة ٢ من المادة ٢ من العهد الدولي للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري : (١) يشمل بوجه خاص الجماعات العرقية والأصلية ؛ (٢) ويمكن أن يستدل عليه ضمناً من أوجه التفاوت في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية .

وعلى ذلك ، فإننا نشعر بأنه ينبغي لجميع الدول أن تولي عناية خاصة للمسي (١) تحديد ورصد الظروف الاقتصادية والاجتماعية المتغيرة للأقليات والأهالي الأصليين ؛ (٢) وإدراج تدابير محددة وفعالة في جميع برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعلاج أوجه التفاوت في التمتع بتلك الحقوق فيما بين مختلف أقسام المجتمع الوطني .

#### مؤسسة رادّا بارنن

[الأصل : الانكليزية]

[١٢ تموز/يوليه ١٩٨٨]

١- مؤسسة رادّا بارنن منظمة لحقوق الانسان تعمل من أجل تلبية احتياجات الاطفال . ونحن نعتبر أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا تقل في الأهمية عن الحقوق المدنية والسياسية . وفي الحقيقة ، نحن نرى أن هذه الفئات من الحقوق ككل مترابط لا يتجزأ .

٢- واننا لنرحب بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لامتداد نهج ازاء الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يجعل من الممكن مناقشة أعمالها بعبارة أكثر فعالية .

٣- وينبغي بذل جهد رئيسي لتحديد الالتزامات حيال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بحيث تكون مسؤولية الدول حيالها أكثر وضوحاً عما هي عليه في الوقت الحاضر . وهذه مهمة ضخمة بالطبع ولكنها هامة . ويتعين الاقرار بأنه يجب تحديد الالتزامات ، بالنسبة لبعض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأوسع على الأقل ، في صورة ارادة سياسية ظاهرة لاستكشاف الاحتياجات ومناقشة سبل الانتصاف ووضع الخطط .

٤- وينبغي أن تشترك وكالات الأمم المتحدة الانمائية في هذه العملية الى أقصى حد . فلا تزال الفجوة بين برنامج حقوق الانسان وبرنامج المعونة الانمائية داخل الاسم المتحدة لافتة للنظر . كما ينبغي أن يتمثل هدف جهود الأمم المتحدة الانمائية في

المساعدة على إعمال حقوق الإنسان وليس فقط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (ولو أن ذلك ليس على سبيل الحصر) .

٥- وتعمل مؤسسة رادّا بارنن نفسها من أجل حقوق الأطفال مع التركيز على صحة الطفل وعلى حماية الأطفال في الظروف الصعبة بوجه خاص ، مثل الأطفال اللاجئين ، وأطفال الشوارع ، والأطفال العاجزين . وهي تجمع بين مشاريع المعونة الانمائية العينية (نحو ٢٠ الى ٢٥ مليون دولار سنوياً) وبين المشاركة في أعمال وضع المعايير والدعوة لحقوق الأطفال .

### الاتحاد العالمي للعمل

[الامل : الفرنسية]

[١٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨]

لقد كان انجاز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من بين الاهتمامات الرئيسية للاتحاد العالمي للعمل على الدوام ، وهو اهتمام جاء في اعلان مبادئيه ، الذي ينص على أن الاتحاد العالمي للعمل يناضل ، كحركة دولية للمنظمات النقابية العمالية ، من أجل انشاء مؤسسات اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تكفل تنمية كاملة لكل انسان على الاطلاق داخل مجتمع بشري يساند بعضه البعض وبروح من الحرية والكرامة والعدالة والإخاء العالمي .

وقد تجلّى هذا الاهتمام تماماً في آخر مؤتمرات الاتحاد العالمي للعمل ، المعقود في يادن (النمسا) في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ ، إذ يشتمل قرار السياسات العامة ("بناء مجتمع جديد") الذي اعتمدته المؤتمر على ما يلي :

"يطالب الاتحاد العالمي للعمل بحقوق وحرّيات فردية وجماعية وحقوق اجتماعية واقتصادية لكل انسان على الاطلاق ، ولا سيما :

- الحق في الحياة وفي السلامة الجسدية - بما في ذلك الغناء عقوبة الاعدام وأي نظم للسجن تقوم على التهجم على كرامة المسجون ، فضلاً عن حظر التعذيب .
- الحق في وسائل مضمونة للحياة الكريمة في جميع الظروف والحق في وجبة غذائية ملائمة وكافية وفي الرعاية الصحية الأولية .

- الحق في المساواة الاجتماعية والقانونية ، وإزالة جميع أشكال التمييز ضد البشر التي تستند إلى العرق أو اللون أو الأصل أو الدين أو المعتقدات الجسدية أو الفوارق العمرية أو لأسباب عائلية أو ميسية أو أي نوع آخر من الإجحاف الذي قد يطيح بمفهوم المساواة في الكرامة لأي شخص .
- الحق في وظيفة وفي دخل يسمح بمستوى عيش كريم .
- حرية التفكير والتعبير .
- حرية التجمع وتكوين الرابطة دون أن يخضع ذلك لأي معوقات إدارية وتقييدية مسبقة في الوقت الذي ينص فيه على ترك المجال مفتوحاً أمام ممارسة المشاركة الديمقراطية والمسؤولية الاجتماعية .
- الحق في الملكية "بكل من خصائصها الفردية والاجتماعية مهما كان شكل هياكل المجتمع" (إعلان المبادئ) .
- الحق في السلم والديمقراطية .
- حق الشعوب في تقرير المصير وامتلاك تراب وطني .
- الحق في التنمية الشخصية والجماعية للأفراد والشعوب .
- الحق في إشباع الحاجات وبناء المجتمع بالإدارة الإيجابية لجميع جوانب الحياة الاجتماعية .
- الحق في التعبير عن الذات وعيش كل إنسان في البيئة الحضارية الخاصة به .
- الحق في المعلومات والالتحاق بالمدارس وفي التعليم والتدريب المهني ومواصلة التعليم" .

وفي الحالة الاقتصادية والاجتماعية الراهنة ، تعتبر المديونية مشكلة جوهرية : فهي تهدد للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في العالم الثالث ، وموقف ديموقليس الذي يهدد المسيرة الديمقراطية في كثير من البلدان .

وفي نيسان/أبريل ١٩٨٧ ، عقد الاتحاد العالمي للعمل ، وهو تواق إلى المساهمة بكل الوسائل الممكنة في حل مشكلة عصرنا السياسية الخطيرة هذه ، اجتماعاً مع مسؤولي صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لاستعراض انتباههم إلى العبء الباهظ الذي تمثلته المديونية بالنسبة لبلدان العالم الثالث بوجه خاص ، ولتقديم حلول لها .

ويكرر الاتحاد العالمي للعمل القول بأنه لا يمكن تسديد الديون الخارجية ، كما أنه لا يمكن فصل هذه القضية عن مشكلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتدعيم

الديمقراطية . فالديون في الحقيقة مشكلة سياسية جرى التعاقد عليها بمفعة غير مشروعة في عدد كبير من الحالات ، وتطرح في الوقت الراهن في صورة سياسات غير معقولة وتعتبر غير مقبولة أخلاقيا ويستحيل تنفيذها من الناحية الاقتصادية .

ويؤكد الاتحاد العالمي للعمل مساندته لاستئناف الحوار بين الشمال والجنوب بغية النظر في اصلاح النظام الاقتصادي والاجتماعي الدولي الراهن وتشجيع تنظيم مؤتمر على أعلى مستوى سياسي ، في أقرب وقت ممكن ، في اطار الأمم المتحدة وبمشاركة المنظمات العمالية .

وقد كرس الاتحاد العالمي للعمل أحد أعداد كل من نشرته ، العميل Labor والاحداث Events ، لهذه المسألة . ومتاح لدى الامانة نسخة من هذين المنشورين لمن يرغب في الرجوع اليهما .

كما تحدث الاتحاد العالمي للعمل في الدورة الرابعة والأربعين للجنة حقوق الانسان ، وبوجه خاص ، عن البند ٨ من جدول الأعمال .

وأشار الاتحاد العالمي للعمل أيضا مسألة كيفية تحويل الحق في التنمية والتمتع الفعلي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان ، الى حقيقة في الوقت الذي تخصص فيه مبالغ فلكية للأسلحة والحروب ، وفي الوقت الذي تحول فيه العلاقات الاقتصادية والمالية الراهنة دون تحمل البلدان الخاضعة للسيطرة ، للمسؤولية الفعلية عن تنميتها وعن أن تتصرف بحرية في شراؤها ومواردها .

وينشر الاتحاد العالمي للعمل كذلك بانتظام معلومات في العمل Labor ، وهي مجلة شهرية ، والوميض Flash التي تصدر مرتين شهريا . وقد وصلت نسخ قليلة من الأعداد التي نشرت عام ١٩٨٨ وهي متاحة في ملفات الامانة للرجوع اليها .

#### الحواشي

- (١) المحاضر الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A/42/35) ، الفقرات ١٨ - ٢٨ .
- (٢) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.68.XIV.2 .
- (٣) المصدر نفسه ، رقم المبيع E.75.XIII.3 .

-----